



Distr.
GENERAL
A/36/577
12 October 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٦٩ (ط) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :
إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي
والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة

تنفيذ الجزء 'رابعاً' (التعاون الاقليمي) من مرفق قرار
الجمعية العامة ٣٢/١٩٧

تقرير الأمين العام

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٤-١	أولاً - مقدمة
٥	٩-٥	ثانياً - وظائف تقرير السياسات والوظائف الاستثمارية للجان الإقليمية
٥	٨-٥	ألف - اللجان الإقليمية باعتبارها المراكز الرئيسية للتنمية العامة كل في منطقتها
٦	١٢-٩	باء - التنسيق والتعاون على المستوى الاقليمي
٨	١٥-١٣	جيم - الاشتراك في تخطيط البرامج
٨	١٩-١٦	دال - المساهمة الإقليمية في تعزيز سياسات الأمم المتحدة على الصعيد العالمي
١٠	٢٥-٢٠	ثالثاً - الأنشطة التنفيذية ومركز الوكالة المنفذة

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٢	٢٧-٢٦	رابعاً - التعاون الاقليمي والاقليمي فيما بين البلدان النامية
١٣	٣٢-٢٨	خامساً - الاحتياجات المالية والقيود المتعلقة بالميزانية
١٥	٣٧-٣٣	سادساً - تنسيق هياكل المؤتمرات والامانات

مرفق

١٧ مقتطفات من القرارات التي اتخذتها اللجان الاقليمية

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة من الأمين العام ، في قرارها ٢٠٦/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن تنفيذ الجزء 'رابعا' (هياكل التعاون الاقليمي والأقليمي) من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، أن يقدم لها تقريرا في دورتها السادسة والثلاثين عن تدابير إعادة التمشيد التي اتخذت عملا بقرارات الجمعية ذات الصلة التي تهم اللجان الاقليمية (١) .

٢ - وقدم تقرير مؤقت عن الآثار المترتبة على قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ بالنسبة الى اللجان الاقليمية (A/35/546 ، الذى سيشار اليه فيما بعد بصفته تقرير عام ١٩٨٠) الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين . وعرض ذلك التقرير في مقدمته سردا للتدابير المتخذة منذ عام ١٩٧٨ فيما يتعلق باضفاء طابع اللامركزية على اللجان الاقليمية وتعزيزها . ويتضمن الجزء 'ثانيا' تحليلا للوظائف الموسعة المفوضة للجان الاقليمية بموجب القرارين سالفى الذكر ؛ أما الجزء 'ثالثا' فيعرض الأولويات الفورية لبرامج اللجان الاقليمية في اطار عملية إعادة التمشيد .

٣ - واتخذت الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين اجراء بشأن بعض الاحتياجات الأكثر فورية للجان الاقليمية على النحو المبين في الجزء 'ثالثا' من التقرير وذلك بأن وافقت كتدبير مؤقت يخضع للاستعراض في سياق اعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، على تخصيص ما مجموعه خمس وظائف من الفئة الفنية للجان الاقليمية التي تغطي المناطق النامية (مقرر الجمعية العامة ٤٤٠/٣٥) . وقررت أيضا دعوة اللجان الاقليمية الى القيام ، في دوراتها العامة في سنة ١٩٨١ ، بتابعة النظر في الآثار المترتبة على قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، و ٢٠٢/٣٣ بالنسبة لدورها ووظائفها ، وذلك في ضوء جملة أمور منها الملاحظات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام ، لاسيما الفقرات ٧٦ الى ٧٩ من ذلك التقرير ، والى تقديم تقرير عن هذه الآثار الى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لتتخذ اجراء بشأنها في دورتها السادسة والثلاثين ، وذلك في سياق نظرها في تقرير الأمين العام المطلوب بموجب قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ . ولتيسير النظر في المسائل المطارة في تقرير الأمين العام ، قدمت مذكرات استهلالية (٢) ، أعدتها الامانات المعنية ، الى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا ، واللجنة

(١) تشمل هذه قرارات الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ و ٢٠٢/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني /يناير ١٩٧٩ و ٢٠٦/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ .

(٢) E/ESCAP/214 ؛ G/CONFAL/G.1174 ؛ E/CN.14/811 ؛ E/ECWA/125 و Add.1 .

الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في دوراتها العادية في عام ١٩٨١. وينبغي أن يُقرأ هذا التقرير مع الجزأين 'أ' و'ب' من تقرير عام ١٩٨٠. فالوثيقتان معا تشكلان عريضة متكاملة عملاً بالأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٣٤ ومقررها ٤٤٠/٣٥.

٤ - ومع مراعاة أن عملية إعادة التشكيل بدأت "كجزء لا يتجزأ من الجهود اللازمة لتأمين مشاركة البلدان النامية مشاركة منصفة وكاملة وفعالة في صياغة وتطبيق ما يتخذ من مقررات داخل منظومة الأمم المتحدة في ميدان التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي" (الفقرة الرابعة من ديباجة قرار الجمعية العامة ٢٠٢/٣٣)، يركز التقرير على دور ووظائف اللجان الإقليمية في المناطق النامية. وينصب التركيز الرئيسي للتقرير على الناتج التشريعي للمناقشات التي جرت في الدورات العادية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في عام ١٩٨١، بشأن الآثار المترتبة على عملية إعادة التشكيل كما تعكسها القرارات التالية:

- (أ) اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ: القرار ٢١٩ (د-٣٧) المعنون "توسيع وتعزيز وظائف اللجنة في إطار إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة" (٣)؛
- (ب) اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية: القرار ٤٣١ (د-٢٩) المعنون "إضافة طابع اللامركزية على الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة" (٤)؛
- (ج) اللجنة الاقتصادية لأفريقيا: القرار ٤٢٧ (د-١٦) المعنون "الآثار المترتبة على قراري الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة بالنسبة إلى اللجان الإقليمية" (٥)؛
- (د) اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا: القرار ١٠٥ (د-٨) المعنون "تحديد وتعزيز مهام اللجنة في إطار إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة" (٦).

ويرد منطوق كل قرار من هذه القرارات في مرفق هذا التقرير.

(٣) أنظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٨١، الملحق رقم ١٢ (E/1981/52)، الفصل الرابع.

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٦ (E/1981/56).

(٥) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٤ (E/1981/54)، الفصل الأول.

(٦) المرجع نفسه، الملحق رقم ١٥ (E/1981/55)، الفصل الرابع.

ثانياً - وظائف تقرير السياسات والوظائف الاستثمارية
للجان الإقليمية

ألف - اللجان الإقليمية باعتبارها المراكز الرئيسية للتنمية
العامة كل في منطقتها

٥ - كان مما قامت به جميع اللجان الإقليمية في قراراتها بشأن إعادة التشكيل أن أحاطت علماء ب ، أو أيدت ، الآراء المعبر عنها في تقرير عام ١٩٨٠ بشأن الدور المتوخى للجان في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، وبخاصة تنفيذ أحكام ذلك القرار التي تعين اللجان " المراكز الرئيسية المعنية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة كل في منطقتها " (A/35/546) الفقرات ١٣ الى ٢٠ و ٧٦ الى ٧٩ . وقد أشير في تقرير عام ١٩٨٠ الى أن اللجان الإقليمية ، بموجب أحكام قرار الجمعية ١٩٧/٣٢ ، مطالبة بأن تقوم ، على المستوى الاقليمي ، بأداء مجموعة من وظائف تقرير السياسات والوظائف الاستشارية متصلة بالوظائف المعهود بها ، على المستوى العالمي ، الى الاجهزة المركزية للأمم المتحدة في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي . وأكد التقرير ، في هذا السياق ، على وضع اللجان الإقليمية باعتبارها جزءاً مكملاً من أجزاء المنظمة وشدد على ما يمكن أن تقدمه اللجان ، استناداً الى السلطة المخولة للجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي من اسهام معزز في أداء هذه الاجهزة لوظائفها ومسؤولياتها الشاملة بفعالية ، وفي ممارسة المنظمة ما توخاه لها القرار المتعلق باعادة التشكيل من دور ووظائف ممارسة كاملة بوجه عام .

٦ - وتأييد الجمعية العامة للنهج الموجزة أعلاه ، في ضوء الآراء التي أعربت عنها اللجان الإقليمية ، يمكن أن يقدم ارشاداً وتوجيهاً لزيادة تطوير الدور الذي تؤديه اللجان الإقليمية والوظائف التي تقوم بها ، بموجب سلطة الجمعية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، طبقاً لاحكام ذات الصلة من قرارى الجمعية ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ .

٧ - وفيما يتعلق بوظائف الأمانة ، أوصت بعض اللجان باتخاذ بعض الترتيبات ، بأسرع ما يمكن ، لتحسين توزيع المهام والمسؤوليات فيما بين اللجان والمؤسسات العالمية المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، لاسيما بغية تحديد وظائف البحث والتحليل التي يمكن تنفيذها بأعظم قدر من الفعالية على المستوى الاقليمي (٧) . وبالنسبة لقطاعين من قطاعات البرنامج ، فان هذه

(٧) قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣ (د - ١٩) الفقرة ٩ (ج) ' ٢ ' وقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ، الفقرة ٨ (ب) ؛ والقرارات التالية ذات صلة بالموضوع أيضاً : قرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٤٢٧ (د - ١٦) ، الفقرة ٢ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ١٠٥ (د - ٨) ، الفقرتان ٤ و ٥ .

الترتيبات في طور التنفيذ . فقد قررت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين استعراض توزيع المهام والمسؤوليات بين المقر واللجان الاقليمية في ميادين المياه والبيئة ، كما نص المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٧٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ (٨) . ووافقت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الحادية والعشرين على متابعة النظر في هذين المجالين في دورتها التالية ، استنادا الى تقرير اضافي يتضمن تحيلا مفصلا للولايات والأنشطة ذات الصلة لكل من المقر (بما في ذلك برنامج الامم المتحدة للبيئة) واللجان الاقليمية . ووافقت لجنة البرنامج والتنسيق أيضا على أن تواصل الأمانة ، في اطار الأعمال التحضيرية الاستعداد للخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ ، استعراض الأنشطة بصفة تحديد ما اذا كانت المهام تؤدي على المستويات الملائمة (٩) .

٨ - ويتوقع أن يكون هذا الاستعراض للأنشطة ، في اطار الأعمال التحضيرية للخطة المتوسطة الأجل ، معينا في التوزيع المناسب للمهام والمسؤوليات داخل المنظمة ، وخاصة بين الأمانة العامة في المركز وفي المناطق ، مع مراعاة احتياجات البلدان النامية كما عبرت عنها الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث . وفي هذا السياق ، يلفت الامين العام الانتباه الى الترتيبات الاستثمارية المتعلقة بالتخطيط والميزنة والتقييم المقترحة على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين بصدور تنفيذ الجزء 'ثامنا' من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ (A/35/527 ، الفقرات ١٦ الى ٢٠) ، والتي قد تسهل ، على مستوى الأمانة ، القيام بهذه الاستعراضات .

باء - التنسيق والتعاون على المستوى الاقليمي

٩ - أحاطت جميع اللجان الاقليمية علما ب ، أو أيدت ، الآراء الواردة في تقرير عام ١٩٨٠ بشأن مسؤوليات اللجان الاقليمية عن تنسيق وممارسة قيادة الفريق على المستوى الاقليمي (A/35/546 ، الفقرة ٧ (ب) (١٠) . وأكد التقرير بصفة خاصة على اشتراك اللجان الاقليمية

(٨) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/35/38) ، الفصل السادس ؛ والفصل العاشر ، الفقرة ٣٦٤ .

(٩) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٨ (A/36/38) ، الفصل السابع ، الفرع ٢ (أ) . وقد قدمت احدى اللجان اقتراحات محددة لاختيار مجالات البرنامج التي تستحق اهتماما على سبيل الأولوية في الاستعراضات المقبلة (انظر قرار اللجنة الاقتصادية ، لغربي آسيا ١٠٥ (د - ٨) ، الفقرة ٥) .

(١٠) انظر ايضا قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩

(د - ٣٧) ، الفقرة ٢ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د - ١٩) ، الفقرة ٢

(ب) ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٤٢٧ (د - ١٦) ، الفقرة ٨ .

على المستوى الحكومي الدولي في الاعداد والتطبيق الاقليمي لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية وأولوياتها العالمية ، وفي صياغة الأولويات الاقليمية (١١) للتعاون الانمائي المشترك بين البلدان .

١ - وتضم وظائف التنسيق هذه التي تضطلع بها اللجان الاقليمية ، على النحو المعزز في عملية اعادة التشكيل ، مسؤوليات القيام على المستوى الاقليمي ، وبموجب سلطات الجمعية العامة ، بوضع الاستراتيجيات والسياسات والأولويات فيما يتعلق بالتعاون المشترك بين البلدان في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبياديين ذات الصلة ؛ وقد تدعى الهيئات المتخصصة ووكالات التمويل الى التعاون على النحو المناسب مع اللجان الاقليمية في الاضطلاع بهذه المسؤوليات .

١١ - وتركزت مناقشات اللجان بشأن الآثار المؤسسية المترتبة على ولاياتها التنسيقية كما حددت اعلاه ، في جملة أمور ، على تدابير تعزيز التنسيق بين الامانات داخل منظومة الامم المتحدة على الصعيد الاقليمي ، فضلا عن مشاركة امانات اللجان في ترتيبات التنسيق العالمية بين الوكالات ، وبصفة خاصة لجنة التنسيق الادارية وجهازها الفرعي (١٢) .

١٢ - والمشاورات التي بدأت على مستوى الامانات بخصوص هذه المسائل مستمرة . وفي السياق ذاته ، يمكن للجان والهيئات المتخصصة في المنظومة ، التي تحدد بانتظام مواعيد الاجتماعات الاقليمية ، ان تولي اهتمامها من جديد لامكانيات تعزيز التنسيق على الصعيد الحكومي الدولي ، بما في ذلك التحديد المشترك لمواعيد الاجتماعات الاقليمية ، او اجراء مشاورات فعالة مسبقا بشأن جداول أعمال هذه الاجتماعات أو الاعمال التحضيرية الموضوعية لعقد ها .

(١١) تتناول الفقرة ٢٤ أدناه التطورات في هذا الصدد بقدر ارتباطها بالأنشطة التنفيذية ، بما في ذلك الدور الذي تلعبه اللجان الاقليمية فيما يتصل بالاجتماعات الحكومية الدولية التي ينظمها برنامج الامم المتحدة الانمائي بالتعاون معها لمناقشة أولويات البرامج المشتركة بين البلدان لدورة البرمجة الثالثة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، والتوصية التي صاغتها في هذا السياق احدى اللجان الاقليمية في دورتها العامة في سنة ١٩٨١ .

(١٢) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ، الفقرة ٤ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د - ١٩) ، الفقرة ٩ (أ) ، وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٤٢٧ (د - ١٦) ، الفقرات ٥ و ٦ و ١٠ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لفرسي آسيا ١٠٥ (د - ٨) ، الفقرة ٣ .

جيم - الاشتراك في تخطيط البرامج

- ١٣ - أولت عدة لجان دورها في عملية تخطيط البرامج نظرها (١٣) . وكان الشاغل الرئيسي هو ما اذا كانت الاجراءات القائمة التي تحكم اعداد وقرار برامج عمل اللجان واشتراكها في وضع الاجزاء ذات الصلة من المبرانيات البرنامجية والخطة المتوسطة الاجل تعبر عن الادوار الموسعة المتوخاة للجان في عملية اعادة التشكيل . وقد اعتبر تعزيز سلطتها في هذا الصدد امرا هاما ، لاسيما فيما يتعلق بالأنشطة الرامية على وجه التحديد الى افادة الاعضاء الاقليميين ، بغية المساعدة على تضيق المسافة بين الاشتراك على الصعيد الحكومي الدولي الاقليمي في صياغة البرنامج من جهة ، والموافقة عليه من جهة أخرى ، والاسهام في زيادة استجابة عملية التخطيط للأولويات الاقليمية .
- ١٤ - وعلقت احدى اللجان أهمية خاصة على اجراء تحليل لاجراءات تخطيط البرنامج الداخلية بهدف تأمين مشاركة الحكومات الاعضاء في عملية التخطيط على نحو أمثل . وقررت ، تحقيقا لهذه الغاية ، أن تتضمن البنود الرئيسية لجدول أعمال اجتماع لجنتها الجامعة الذي سيعقد في عام ١٩٨٢ بندا يتعلق باستعراض عملية التخطيط والبرمجة في اللجنة (١٤) .
- ١٥ - وأولى مزيد من النظر لنطاق التدابير الاضافية لتحقيق التناسق بين أشكال البرامج وتزامن الدورات البرنامجية بين الهيئات الاقليمية والعالمية للأمم المتحدة (١٥) .

دال - المساهمة الاقليمية في تعزيز سياسات الامم المتحدة على الصعيد العالمي

- ١٦ - وأكدت جميع اللجان الاقليمية ، من جديد ، مسؤوليتها عن المساهمة في عمليات تقرير

(١٣) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ، الفقرة ٧ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د - ١٩) ، الفقرة ٢ (ج) ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لفرسي آسيا ١٠٥ (د - ٨) ، الفقرة ٢ (أ) .

(١٤) قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣٣ (د - ١٩) المعنون " تحديد الأولويات في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية" .

(١٥) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ، الفقرة ٨ (أ) وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د - ١٩) ، الفقرتان ٩ (ب) ، و(ج) . وقد شرعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في اتخاذ تدابير من أجل هذه الغاية ، عندما قررت في دورتها السادسة والثلاثين ان تجرى عددا من التفهيمات في تواتر اجتماعات هيكلها الحكومي الدولي الفرعي . وقررت اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في دورة استثنائية للجنتها الجامعة عقدت في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ان تحول اللجنة دوراتها العامة التي تعقد كل سنتين الى دورات تعقد في السنوات الزوجية لا الفردية ، حتى يتمشى نمط عقد مؤتمراتها مع دورة السنيتين لبرمجة المبرانية التي تأخذ بها الجمعية العامة . . . / . . .

السياسات العالمية للمنظمة وشددت على ضرورة اشتراكها اشتراكا كاملا في تنفيذ المقررات العالمية المتعلقة بها (١٦) . وأوصت إحدى اللجان في هذا الصدد بتمكين أمينها التنفيذي من القاء كلمة أمام اللجنتين الثانية والثالثة للجمعية العامة بشأن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في المنطقة فضلا عن برامج عمل اللجنة وأولوياتها (١٧) .

١٧ - فركزت بعض اللجان على دورها في الاعمال التحضيرية للمشاورات والمفاوضات ذات الصلة التي تجرى ليس فقط على الصعيد الاقليمي بل ايضا على الصعيد العالمي، ورجت من الجمعية العامة أن تعمل على اشراكها بصورة فعالة في هذه الأعمال التحضيرية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات الخاصة للبلدان النامية (١٨) .

١٨ - والاجراءات التي تتخذ بشأن التوصيات المذكورة أعلاه ستسمح ، في جملة أمور ، باشتراك اللجان الاقليمية على نطاق أوسع وبصورة أكثر ثباتا في التحضير للمشاورات الحكومية الدولية على الصعيد العالمي ، ويشمل ذلك ليس فقط المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة بل ايضا مؤتمرات الامم المتحدة المخصصة وغيرها من الاجتماعات العالمية وستتيح للامانات الاقليمية الاشتراك على نطاق أوسع في دعم البلدان الاعضاء فيها ، لاسيما البلدان الاعضاء النامية ، في أعمالها التحضيرية لهذه المشاورات . وينبغي أن ينعكس هذا الدور انعكاسا ملائما في عملية تخطيط البرنامج واعداد احتياجات الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة من الموارد .

١٩ - وسييسر المتابعة الفعالة للمقررات الحكومية الدولية المتخذة على الصعيد العالمي اجراء مشاورات بين المقرروامانات اللجان الاقليمية في اطار آلية استثمارية تتألف من رؤساء جميع الكيانات المعنية في الامم المتحدة ، وهي الآلية التي اقترحها الامن العام على الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين (A/35/527 ، الفقرة ١٣) .

(١٦) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٣٧) ، الفقرة ٣ (ب) ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د - ١٩) ، الفقرة ٣ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٤٢٧ (د - ١٦) ، الفقرة ٤ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ١٠٥ (د - ٨) ، الفقرة ٢ .

(١٧) قرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٤٢٧ (د - ١٥) الفقرة ٤ .

(١٨) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ،

الفقرة ٣ (ب) ، وقرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ١٠٥ (د - ٨) ، الفقرة ٢ .

ثالثا - الأنشطة التنفيذية ومركز الوكالة المنفذة

٢٠ - ركزت اللجان ، عند استعراض الآثار المترتبة على مسؤولياتها التنفيذية الموسعة ، على اتخاذ ترتيبات لتحسين التعاون فيما بين الوكالات وعلى الحاجة لاستمرار الدعم المقدم من الوكالة الممولة (١٩) .

٢١ - فقد أوصت إحدى اللجان بالاستفادة من خبرتها التقنية والتنفيذية استفادة أوفى في تنفيذ المشروعات التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي . وذكرت هذه اللجنة أن الخبرة التقنية المتجمعة لدى أمانتها ، لا سيما في المجالات المحددة في عملية إعادة التشكيل ، ينبغي أن تحشد من أجل تنفيذ المشروعات التنفيذية في ضوء احتياجاتها الموضوعية . وفي السياق ذاته أوصت اللجنة بزيادة تطوير ممارسة أعضاء الصفة الرسمية على الاتفاقات المعقودة فيما بين الوكالات من أجل الاضطلاع بالأنشطة التنفيذية بفعالية تأمين حشد الخبرة التقنية للوكالات المشتركة من جهة ، والنهج المتعدد القطاعات والمنظور الاجتماعي - الاقتصادي للجنة من جهة أخرى ، لخدمة متطلبات المشاريع التنفيذية على نحو أكثر تكاملا ويجعل كل منها داعما للآخر (٢٠) .

٢٢ - وطلبت لجنة أخرى من أمينها التنفيذي إقامة اتصال وثيق مع منسقي الأمم المتحدة المقيمين في منطقتها ، لأن ذلك سيعزز الاتصال وتبادل الرسائل والمعلومات بين المراكز الرئيسية للمعلومات في منظومة الأمم المتحدة على الصعيدين الوطني والإقليمي (٢١) .

٢٣ - وسيكون تكثيف وتوسيع الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية للممارسات والجراءات التعاونية مفيدا في ضمان مداخلات متكاملة ، ويدعم كل منها الآخر ، لمشروعات التعاون التقني الممولة من مصادر خارجية ، على أساس القدرات الإنمائية المحددة المتجمعة لدى الوكالة والأمانات الإقليمية .

٢٤ - وقد استمرت توسيع التعاون بين اللجان الإقليمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، وفقا لما طلبته القرارات المتعلقة بإعادة التشكيل ، فيما يتصل بجعل اللجان الإقليمية الوكالات المنفذة للمشاريع الملائمة التي يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتمويلها ومساهمة اللجان في عملية البومجة التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . وعملا بالمقررات ذات الصلة التي اتخذها مجلس

(١٩) لمعرفة الوكالات الأخيرة ، انظر قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ، الفقرة ٦ (ب) ، وقرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٤٢٧ (د - ١٦) ، الفقرة ٧ .

(٢٠) قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د - ١٩) ، الفقرة ٥ .

(٢١) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ، الفقرة ٩ (د) .

ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي في دورتيه السادسة والعشرين والسابعة والعشرين (٢٢) ،
ويقرارى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ١٩٧٩/٦٤ و ١٩٨٠/٦٥ ، ويقرر الجمعية العامة
٢٠٦/٣٤ ، فيما يتصل بالمشاركة الجماعية للحكومات في تحديد أولويات . البرامج المشتركة بين
البلدان قام برنامج الامم المتحدة الانمائي بتنظيم ثلاثة اجتماعات حكومية دولية مخصصة ، بالتعاون
مع اللجان الاقليمية ، لبحث أولويات البرامج المشتركة بين البلدان في دورة البرمجة الثالثة لبرنامج
الامم المتحدة الانمائي لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ (نيودلهي ، شباط/فبراير ١٩٨١) ، ومنطقة
امريكا اللاتينية (مونتفيدو ، نيسان/ابريل ١٩٨١) ومنطقة أوروبا (جنيف آيار/مايو ١٩٨١) ،
على التوالي . وقد استعرضت اولويات البرنامج المشترك بين البلدان في منطقة افريقيا في اجتماع
خاص للوزراء المسؤولين عن التنمية الاقتصادية عقد برعاية اللجنة الاقتصادية لافريقيا في عام ١٩٨٠
بينما بحثت الاولويات المتعلقة بالمنطقة العربية في الدورتين العاديتين لعام ١٩٨٠ للجنة
الاقتصادية لغربي آسيا واللجنة الاقتصادية لافريقيا في دورتها العادية وطلبت احدى اللجان من
أمينها التنفيذى التشاور مع مدير برنامج الامم المتحدة الانمائي بغية مواصلة اشراك اللجنة على الصعيد
الحكومي الدولي في تحديد الاولويات واعداد المقترحات للبرامج المشتركة بين البلدان التي يظلمع
بها برنامج الامم المتحدة الانمائي في المنطقة (٢٣) .

٢٥ - ومن الممكن زيادة تطوير هذه الترتيبات التعاونية التي اقيمت بين برنامج الامم المتحدة
الانمائي واللجان الاقليمية كما هو موضح اعلاه ، وذلك في برمجة وتنفيذ الانشطة التنفيذية المشتركة
بين البلدان . وتحقيقا لهذه الغاية يمكن ، في جملة امور ، استقصاء امكانية زيادة استخدام
اللجان الفنية التابعة لهذه اللجان من أجل وضع اقتراحات بشأن مشاريع اقليمية ودون اقليمية
ترمي الى تعزيز التعاون الاقليمي في القطاعات الداخلة في اختصاصها . وينبغي أن تصحب
الاجراءات سالفة الذكر ترتيبات ملائمة على مستوى الامانات تتضمن تعزيز التعاون بين الامانات
الاقليمية والمنسقين المقيمين فيما يتعلق بالمسائل ذات الاهمية المشتركة .

- (٢٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعى ، ١٩٧٩ ، الملحق رقم ١٠
(E/1979/40) الفصل الحادى والعشرون ، المقرر ١٠/٧٩ ، المرجع نفسه ، ١٩٨٠ ، الملحق
رقم ١٢ (E/1980/42/Rev.I) ، الفصل الحادى عشر ، المقرر ٩/٨٠ .
(٢٣) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د - ٣٧) ،
الفقرة ٦ (أ) .

رابعاً - التعاون الاقليمي والاقليمي فيما
بين البلدان النامية

٢٦ - فيما يتعلق بتشجيع التعاون فيما بين البلدان النامية ، أكدت اللجان الاقليمية على ثلاثة أشكال من تدابير الدعم :

(أ) أولاً ، الدعم التقني ، ويشمل توفير الخدمات الاستشارية للأنشطة التعاونية المشتركة بين الأقطار على الصعيد الاقليمي (٢٤) ؛

(ب) ثانياً ، توسيع وتعزيز التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين المناطق النامية ، باشتراك اللجان الاقليمية على المستوى الحكومي الدولي ومستوى الامانات (٢٥) ؛ وقد لوحظ بهذا الصدد انه قد ثبت الاحتياج الى موارد اضافية لمواجهة سرعة التوسع في مدى فرص تشجيع التعاون الاقليمي فيما بين البلدان النامية (٢٦) ؛

(ج) ثالثاً ، تكثيف التعاون مع مشاريع التعاون الحكومية الدولية الاقليمية ودون الاقليمية المضطلع بها خارج الأمم المتحدة ، خاصة على هيئة مشاورات بين الامانات بغية مواكبة أو تنسيق البرامج ذات الصلة (٢٧) .

٢٧ - وقد بينت عملية اعادة التشكيل أن تعزيز التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية أمر جدير بالاهتمام الخاص في برامج اللجان الاقليمية وفي هذا الصدد يشمل دور اللجان مسؤولياتها عن التوسع في التعزيز ، والمشاورات الموسعة والبرمجة المشتركة . وفي نفس السياق يمكن تقديم دعم خاص للتدابير التي تتخذها أو تنظر في اتخاذها اللجان الاقليمية من أجل تعزيز استجابة اجراءاتها الخاصة بتخطيط البرامج واتخاذ القرارات لمطالبات مشاريع التكامل والتعاون الاقتصادي على الصعيد الاقليمي ودون الاقليمي وللمطالبات المنظمات الحكومية الدولية المعنية

(٢٤) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى ٢١٩ (د-٣٧) الفقرة

(أ) .

(٢٥) المرجع نفسه ، الفقرتان ٩ (ب) و (ج) ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٤٢٧

(د-١٦) ، الفقرة ٩ ، وقرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ١٠٥ (د-٨) الفقرة ٦ .

(٢٦) في جملة أمور ، قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى ٢١٩

(د-٣٧) الفقرة ١٠ (أ) .

(٢٧) قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٣١ (د-١٩) الفقرة ٩ (أ) ، و٤٢٥

(د-١٩) (بشأن الجوانب المؤسسية) الفقرة ١ ؛ قرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ٩٢ (د-٨)

(بشأن التعاون فيما بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمنظمات العربية والاقليمية المتخصصة) ،

الفقرتان ٢٠١ .

داخل المناطق . ويمكن أن تدعى اللجان الإقليمية لتقديم معلومات كاملة بشأن التدابير العملية الجارية تنفيذها بهدف تشجيع التعاون فيما بين اللجان الإقليمية وتلك المؤسسات .

خامسا - الاحتياجات المالية والقيود المتعلقة بالميزانية

٢٨ - كررت جميع اللجان الإقليمية الاعراب عن الحاجة الى تخصيص موارد في الميزانية تكفي لتمكينها من الاضطلاع بمهامها ومسؤولياتها الموسعة (٢٨) .

٢٩ - وفي الفقرة ٢٦ من مرفق القرار ١٩٧/٣٢ ، أكدت الجمعية العامة على انه ينبغي أن تدرج اعتمادات مالية كافية في الميزانية لتمكين اللجان الإقليمية من أن تضطلع بمسؤولياتها الموضحة في الفقرات ذات الصلة من هذا المرفق . وبهذا الصدد ، طلب الأمين العام ، في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، الموافقة على ان تحول الى وظائف دائمة الوظائف التي أذن بها مؤقتا للجان الإقليمية لسنة ١٩٨١ في الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة (٢٩) . وفي السياق نفسه ، اوصت بعض اللجان بإيلاء اهتمام متجدد لمدى امكانية اجراء المزيد من اعادة التوزيع للموارد (٣٠) . كذلك ، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية العادية في سنة ١٩٨١ ، من الجمعية العامة النظر في الاسراع في اعادة توزيع الموارد من الموظفين والأموال على اللجان الإقليمية بما يتناسب مع الانشطة الفنية التي يجري تحويلها اليها (القرار ٦٦/١٩٨١ المعنون "التعاون الاقليمي" ، الفقرة ٣) .

٣٠ - وقد أدت المناقشات التي دارت حول الآثار المترتبة على عطية اعادة التشكيل منذ اتخاذ القرار ١٩٧/٣٢ الى الوقوف على عدد من الاعتبارات العامة الوثيقة الصلة بتحديد المستويات "الكافية" لاعتمادات الميزانية والاعتمادات المالية التي تخصص للجان الإقليمية وهي وأنه ينبغي أن توفر الميزانية العادية الاعتمادات اللازمة لجميع المهام الاساسية للجان وخاصة مهامها المتصلة بتقرير السياسة والتشاور ؛ وان تحديد مدى كفاية موارد الميزانية العادية ينبغي ان ينتج عن تقييم موضوعي للاسهام المنتظر من اللجان ، سواء في الوفاء باحتياجات التنمية الإقليمية أو في دعم

(٢٨) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى ٢١٩ (د-٣٧) الفقرة ١٠ (أ) ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣ (د-١٩) ، الفقرة ٨ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٤٢٧ (د-١٦) ، الفقرة ٢ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ١٠٥ (د-٨) ، الفقرة ٤ .

(٢٩) قارن قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٣٤ ، الفقرة ٢ .

(٣٠) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى ٢١٩ (د-٣٧) ، الفقرة ١٠ (ج) ، وقرار اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ٤٢٧ (د-١٦) ، الفقرة ٣ .

المهام العالمية للأمم المتحدة ؛ وأنه ينبغي موازنة التكاليف التي قد تلزم على المدى القصير لدعم امكانيات اللجان الإقليمية بالفوائد طويلة المدى التي تعود على تعزيز الاعتماد الجماعي على الذات في المناطق النامية (A/AC.51/1980/6 الفقرة ٣٤؛ وE/35/54، الفقرة ٧٩). وهذه الاعتبارات يمكن بحثها بتوسع أكبر بغية اعداد مبادئ توجيهية تؤخذ في الاعتبار عند النظر في مقترحات الميزانيات المقبلة فيما يتعلق باللجان الإقليمية .

٣١- ولم يتم بعد اجراء تحليل واف لما ستعرض له الميزانية من آثار طويلة الأجل نتيجة لعملية إعادة تشكيل اللجان الإقليمية . ونظرا للتوسع في مدى وحجم الأنشطة البرنامجية التي تلح في طلبها من اللجان الإقليمية الدول الاعضاء فضلا عن الامم المتحدة على الصعيد العالمي ، ومع مراعاة القيود العامة السائدة المتعلقة بالميزانية ، قد يحتاج الامر الى استكشاف ترتيبات خاصة لتأمين التمويل المناسب لأعمال اللجان . وقد تشمل هذه الترتيبات ، في جملة أمور ،

(أ) زيادة الاعتماد على التبرعات الحكومية فضلا عن المحلي من الموظفين والمرافق ، ليس في تنفيذ المشاريع التنفيذية فحسب . بل أيضا في تنظيم الاجتماعات الإقليمية ودون الإقليمية المناسبة ؛

(ب) منح المرونة الكافية للجان الإقليمية ، بما يشمل المرونة في ادارة مخصصات ميزانياتها لتمكينها من الاستجابة للمتطلبات غير المنظورة المتعلقة بتقديم الخدمات والدعم للمشاورات ذات الطابع غير المتكرر التي تجرى على المستوى الاقليمي ؛

(ج) بذل مزيد من الجهود للربط بين أنشطة اللجان الإقليمية وخاصة الأنشطة ذات الطابع التنفيذي ، وبين البرامج والمشاريع المشتركة بين الأقطار التي خصصت لها البلدان المشتركة اعتمادات في ميزانياتها القومية ؛ ونظرا لأن كثيرا من المشاريع التنفيذية التي ترعاها اللجان الإقليمية مصممة لتكون أنشطة ترويجية أو داعمة ، فان اثرها سينمو الى الزيادة تناسبيا اذا لقيت البرامج المعنية الدعم عن طريق الجهود الثنائية من جانب البلدان المشتركة .

(د) بذل جهود للربط بصورة أوثق بين تخصيص الموارد الخارجة عن الميزانية وبين عملية التخطيط وتحديد الأولويات في كل لجنة ؛ وأكدت احدى اللجان (٣١) ، بهذا الصدد ، على أنه يجب اتخاذ الترتيبات الكافية لتعزيز التزام البلدان المانحة والمؤسسات المانحة بالأولويات البرنامجية التي تحددها اللجنة على المستوى الحكومي الدولي .

٣٢- وعلاوة على ذلك ، سيتم استطلاع وضع ترتيبات لدعم التعاون والتشاور بين المقر وأمانات اللجان في اعداد البيانات المتعلقة بالآثار الادارية والمالية المترتبة على القرارات الخاصة بالبرامج للعرض على اللجان ، وفي المراحل التالية أيضا ، بشكل يعزز قدرة اللجان على القيام باستعراضات

(٣١) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢١٩ (د-٣٧) الفقرة ٥٥ .

ذات قيمة لتلك الآثار ، على النحو الوارد في النظام المالي للأمم المتحدة ، على أساس بيانات كاملة وموثوقة ، ويربط تلك العملية بصورة أو ثقل بالمرحلة التالية في الميزانية ، بما فيها اعداد الوحدات المعنية للتقارير المتعلقة بالميزانية لكي تستعرضها الجمعية العامة وتتخذ اجراء بشأنها .

سادسا - تنسيق هياكل المؤتمرات والامانات

٣٣ - بدأت عدة لجان اقليمية في السنوات الاخيرة . في تنفيذ تغييرات رئيسية في هياكل مؤتمراتها وقد اشير في مكان آخر (A/35/546 ، الفقرتان ٦٨ و ٧١) الى التدابير التي ادخلتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لافريقيا حتى نهاية عام ١٩٨٠ . ووردت في الفقرة ٤١ اعلاه . اشارة الى التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الجامعة . وأوصت إحدى اللجان فضلا عن ذلك باتخاذ المزيد من التدابير الرامية الى ترشيد وتنسيق جهازها الفرعي (٣٢) .

٣٤ - وتتناول غالبية التدابير الترشيديّة التي اتخذت حتى الآن الهياكل العادية للمؤتمرات في اللجان . ويمكن ان تمتد تلك التدابير الآن لتشمل الاجتماعات المخصصة والهيئات الاخرى التي تعمل تحت رعاية اللجان بغية النظر في مدى امكانية تطبيق مزيد من التنسيق وامكانية استيعاب الهياكل العادية للمؤتمرات في اللجان للوظائف التي تقوم بها تلك الاجتماعات والهيئات .

٣٥ - وطالبت بعض اللجان أيضا بتوسيع التعاون مع الهيئات المتخصصة لمنظومة الأمم المتحدة (٣٣) ويمكن ان يشمل هذا ، في جملة أمور ، تبادل المعلومات والخبرة في اعداد الوثائق اللازمة للاجتماعات الحكومية الدولية .

٣٦ - وختاما ، تشير التطورات الاخيرة في عدة لجان الى تزايد الاهتمام من جانب البلدان الاعضاء خاصة من البلدان النامية ، بتعزيز استجابة هياكل المؤتمرات في اللجان لاحتياجات قطاعات معينة من عضويتها . ومن ذلك ، على سبيل المثال ، ان الهيئات الحكومية الدولية دون الإقليمية التي انشئت تحت رعاية بعض اللجان تطالب بصورة متزايدة بالقيام بأدوار هامة في تخطيط وتنفيذ برامج العمل الخاصة بها . وفي داخل اللجان الإقليمية المكونة من أعضاء من البلدان المتقدمة والبلدان النامية ، هناك اهتمام متزايد بالترتيبات التي تمكن الاعضاء من البلدان النامية من التشاور

(٣٢) المرجع نفسه ، الفقرة ١١ .

(٣٣) قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٣١ (د-١٩) ، الفقرات ٩ (أ) و ٩ (ج) ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لافريقيا ٤٢٧ (د-١٦) ، الفقرتان ١٠٨ و ١٠٩ ؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ١٠٥ (د-٨) ، الفقرة ٣ .

فيما بينها بشأن المسائل الموضوعية الرئيسية والمسائل المتعلقة بالبرامج التي تهمها بصورة خاصة (٣٤).

٣٧ - ويمكن ان يطلب من اللجان الاقليمية تقديم معلومات كاملة عن التدابير التي اتخذتها أو ينتظر ان تتخذها بصدور تلك القضايا . كما يمكن ان يطلب من الهيئات المعنية ، ومنها لجنة البرنامج والتنسيق ، ان تواصل النظر في نطاق التدابير العملية المؤدية الى مزيد من التعاون بين اللجان الاقليمية والهيئات المتخصصة بشأن الاعداد للدعم وتقديمه الى الاجتماعات الحكومية الدولية ذات الصلة ، على المستوى الاقليمي ، وأن تقدم تقريراً بهذا الشأن الى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

(٣٤) قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادى ٢١٩ (د-٣٧) ،
الفقرة ٣ (ب)؛ وقرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ٤٢٥ (د-١٩) فقرات الديباجة
والفقرة ١ ، وقرارها ٤٣٣ (د-١٩) بشأن تحديد الاولويات في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية
لامريكا اللاتينية .

مرفق

مقتطفات من القرارات التي اتخذتها
اللجان الإقليمية

ألف - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٢١٩ (٥ - ٣٧) - توسيع وتعزيز مهام اللجنة في اطار اعادة
تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى
في منظومة الأمم المتحدة

ان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

...

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى في منظومة الأمم المتحدة المعنون " الآثار المترتبة على قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ بالنسبة الى اللجان الإقليمية " ، ومذكرة الأمين التنفيذى بشأن الآثار بالنسبة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ؛

٢ - تحيط علما ايضا بالملاحظات الواردة في الفقرات من ١٣ الى ٢٠ و من ٢٦ الى ٢٩ من تقرير الأمين العام ؛

٣ - ترجو من الجمعية العامة أن تقوم ، عن طريق المجلس الاقتصادى والاجتماعى ، ومع ايلاء الاعتبار الواجب للملاحظات الواردة في تقرير الأمين العام ، ومراعاة الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الانمائي الثالث ، باتخاذ الترتيبات لمشاركة اللجان الإقليمية بصورة فعالة ، كلا في منطقتها ، في اطار مدخلاتها في عطية تقرير السياسة العالمية للأجهزة العالمية المعنية التابعة للأمم المتحدة ، وبدون مساس بمهام كل جهاز من هذه الأجهزة ؛

(أ) في رسم أهداف البرامج العالمية التي ينتظر ان تشارك اللجان الإقليمية في تنفيذها ؛

(ب) في الأعمال التحضيرية للمفاوضات على المستويين العالمي والاقليمي ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للحاجات الملحة للأعضاء والاعضاء المنتسبين في اللجان الإقليمية من البلدان النامية ووفقا لممارسات الأمم المتحدة الراسخة في هذه المسألة ؛

٤ - ترجو من الأمين التنفيذى ، تعزيزا لتنسيق الانشطة وتفاديا لتكرار الجهود التي تبذلها منظومة الامم المتحدة على المستوى الاقليمي في مجال التنمية الاجتماعية الاقتصادية ،

.../...

أن يتشاور مع رؤساء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لها برامج اقليمية ، ومع سائر الهيئات دون الاقليمية القائمة في المنطقة ، بغية تحديد المجالات التي قد تتطلب تدعيم تنسيق البرامج ، وجعلها متجانسة في مختلف المجالات التي هي محل اهتمام الحكومات الأعضاء وبغية القيام متى تحددت هذه المجالات ، باستجلاء امكانيات وضع ترتيبات ملائمة فيما بين الوكالات وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ؛

٥ - تحدث البلدان والوكالات والمؤسسات المانحة على ان تعكس الاولويات التي وضعتها اللجنة وذلك في الاستجابة للمقترحات وفي تقديم المساعدة لأنشطة اللجنة المشتركة بين الأقطار التي نتمولها تلك البلدان والوكالات والمؤسسات ؛

٦ - ترجو من الأمين التنفيذي أن يتشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي بغية :
(أ) الاستمرار في اشراك اللجنة ، على المستوى الحكومي الدولي ، في وضع الاولويات واعداد المقترحات للبرامج المشتركة بين الاقطار لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي في المنطقة ؛

(ب) تدعيم البرنامج للجنة بصورة ملائمة بوصفها وكالة منفذة في الانشطة التنفيذية من الأنواع المحددة في الفقرة ٢٣ من الجزء رابعاً من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، مع ايلاء الاعتبار الواجب لأولويات اللجنة وللحاجة الى ضمان التعاون والتنسيق التام مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لها برامج اقليمية ومع الهيئات دون الاقليمية القائمة في المنطقة ؛

٧ - ترجو من الأمين التنفيذي ان يتشاور مع مقر الأمم المتحدة بشأن تفويض السلطة الضرورية التي يتعين منحها للجنة فيما يتعلق بتخطيط البرامج وتنسيقها ؛

٨ - ترجو من الأمين التنفيذي أن يتشاور مع مقر الأمم المتحدة بغية اتخاذ ترتيبات في كل القطاعات الملائمة ترمي الى المساهمة في :

(أ) تزامن مراحل البرامج وتجانس اشكال البرامج بين اللجان الاقليمية وهيئات الأمم المتحدة العالمية ؛

(ب) التحليل الفوري لمدى امكانية تحسين توزيع المهام والمسؤوليات بين اللجان الاقليمية وهيئات الأمم المتحدة العالمية كما دعت الى ذلك لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها العشرين ؛

٩ - وان تؤكّد على الحاجة الى تعزيز دور اللجان الاقليمية في تشجيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية في المنطقة ، ترجو من الأمين التنفيذي :

(أ) مساعدة البلدان النامية ، بناءً على طلب الحكومات المعنية ، بغية تعزيز وتوسيع نطاق التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية على الأصعدة دون الاقليمي والاقليمي والاقليمي ، وفقاً للأحكام ذات الصلة من قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ومع مراعاة الأحكام ذات الصلة من القرار ١٢٧ (د - هـ) لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ؛

- (ب) التشاور مع الأمانة التنفيذية للجان الإقليمية الأخرى بغية تعزيز وتوسيع نطاق تشجيع التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية على أساس اقليمي ؛
- (ج) التشاور كذلك مع الأمانة التنفيذية لتشجيع الأنشطة التعاونية فيما بين اللجان الإقليمية ؛
- (د) إقامة اتصال وثيق مع منسقي الأمم المتحدة المقيمين بخصوص الاهتمام الذي تتيديه فرادى البلدان النامية بأنشطة التعاون الاقتصادي والتقني ؛
- ١٠ - تحت الجمعية العامة على أن تكفل ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لدى نظرها في احتياجات اللجان الإقليمية من الميزانية ؛
- (أ) رصد ما يكفي من اعتمادات الميزانية والاعتمادات المالية لتمكين اللجان الإقليمية من الاضطلاع الفعال بالمسؤوليات المبنية في قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ؛
- (ب) منح اللجان الإقليمية المزيد من حرية في التصرف فيما تتخذه من مقررات بشأن استخدام تلك الاموال حتى يمكنها الاستجابة بصورة أسرع وأكثر مرونة الى حاجات الحكومات الأعضاء فيها ، مع ايلاء الاحترام الواجب لسلطة الجمعية العامة في مسألة اللجنة فيما يتعلق بشؤون الميزانية ؛
- (ج) توفير موارد اضافية للمهام الجديدة المفوضة الى اللجان الإقليمية وذلك عن طريق اجراء تعديلات مقابلة في الموارد بمقر الأمم المتحدة و/أو في البرامج العالمية ؛
- ١١ - ترجو من الأمين التنفيذي اتخاذ تدابير لزيادة ترشيد وتبسيط الاجهزة الفرعية للجنة ، بالتشاور مع اللجنة الاستشارية المكونة من الممثلين الدائمين والممثلين الآخرين المعيّنين من قبل أعضاء اللجنة الإقليمية ؛
- ١٢ - ترجو من الأمين التنفيذي تقديم تقرير الى اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين عن تنفيذ التدابير الواردة في هذا القرار ، على ضوء المقررات القادمة ذات الصلة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

باء - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية

٤٣١ (د-١٩) - تحقيق اللامركزية في الأنشطة الاقتصادية
والاجتماعية للأمم المتحدة

ان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ،

...

١ - تلاحظ بارتياح تقرير الأمين العام عن الآثار المترتبة على قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ، ٢٠٢/٣٣ بالنسبة الى اللجان الاقليمية (١) ، ولا سيما الفقرات ١٣ الى ٢٠ و ٧٦ الى ٧٩ منه ؛

٢ - تدرك أن الوظائف الموسعة والمعززة للجنة وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ تشتمل على ما يلي :

(أ) وظائف استشارية ووظائف في مجال تقرير السياسة فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الاقليمي تحت سلطة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛

(ب) وظيفة قيادية في الجهود المشتركة التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لتنمية التعاون والتنسيق الاقليميين ولوضع الاولويات في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، بما يتماشى مع وظائف الأمم المتحدة في هذا الصدد ومع ايلاء المراعاة الواجبة لوظائف الوكالات المتخصصة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى في ميادين قطاعية محددة ؛

(ج) الاشتراك في اتخاذ القرارات بشأن متطلبات البرامج وبشأن الخطة المتوسطة الأجل بصدور الأنشطة التي تضطلع بها اللجان الاقليمية ، وفي تعريف الأهداف بالنسبة الى الاقليم الذي تشمله الخطة المتوسطة الأجل ؛

(د) وظيفة الوكالة المنفذة بالنسبة الى المشاريع المشتركة بين القطاعات والمشاريع دون الاقليمية والاقليمية والاقليمية ، وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ ، وبالنسبة الى النهوض بالتعاون فيما بين البلدان النامية على المستويات دون الاقليمية والاقليمية والاقليمية ؛

(هـ) المسؤولية عن التبادل المستمر للمعلومات والخبرات فيما بين اللجان الاقليمية المختلفة ، وتحديد فرص للتعاون الاقتصادي ، كوسيلة لتعزيز التعاون الاقليمي ؛

(٣) تحث الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ومع ايلاء الاعتبار الواجب للملاحظات الواردة في تقرير الأمين العام (١) وفي اطار الاستراتيجية الانمائية الدولية

للثمانينات ، على اتخاذ التدابير المناسبة ، فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، لتمكين اللجنة من ان تقدم مساهمة اقليمية في عملية تقرير السياسة العالمية التي تضطلع بها الهيئات المختصة في الأمم المتحدة ومن ان تشترك اشتراكا كاملا في التنفيذ على الصعيد الاقليمي للمقررات المتعلقة بالسياسة والبرامج التي تتخذها تلك الهيئات على الصعيد العالمي ، دون الاغترال بالوظائف المحددة المسندة اليها ، كل في مجال اختصاصها ؛

٤ - تحيط علما بأن اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية تعمل بالفعل كوكالة منفذة بالنسبة الى عدد من المشاريع الاقليمية التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، وذلك طبقا لقرار الجمعية العامة ٣٣/٢٠٢ ؛

٥ - تحض الهيئات والمنظمات المختصة فسي منظومة الأمم المتحدة على ان تواصل وتعمل على زيادة تطوير ممارسة اعضاء الطابع الرسمي على ما يعقد مع اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية من اتفاقات بين الوكالات بحيث لا يكون دور اللجنة بمقتضى هذه الاتفاقات مقتصر على مجرد تنفيذ بعض المشاريع المشتركة بين القطاعات والمشاريع دون الاقليمية والاقليمية والاقليمية التي يكون لهذه الهيئات والمنظمات فيها مركز الوكالات المنفذة في قطاعات اقتصادية واجتماعية محددة فحسب ، ولكن كذلك في مشاريع قطرية في مجالات محددة تتمتع فيها امانة اللجنة بقدرة تقنية كامنة كبيرة ، وهيكلي تشفيلي ملائم ، لا سيما بالنسبة الى المشاريع في مجال التخطيط الاقتصادي والاجتماعي ، والمجال الديموغرافي والسكاني ؛

٦ - تحيط علما بأنه تم في ١٩٨٠ نقل وظيفة دائمة في مجال التنمية الاجتماعية ، ووظيفة خبير في الموارد المائية من مقر الأمم المتحدة الى امانة اللجنة ، وفقا لأحكام الفقرة ٢٦ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ؛

٧ - تحيط علما ايضا بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين باشاء وظيفة مؤقتة في امانة اللجنة في ميدان التعاون التقني والاقتصادي فيما بين البلدان النامية ؛

٨ - تحث الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، على ان تضمن تخصيص موارد كافية من الميزانية لتمكين امانة اللجنة من الاضطلاع بوظائفها الموسعة والمعززة في عملية اعادة التشكيل ، وعلى وجه الخصوص ، ان توافق على الوظيفة المؤقتة المذكورة اعلاه على أساس دائم ، وان تنقل موارد كافية لتميز عملية التخطيط لفترة السنتين والتخطيط المتوسط الأجل لبرنامج عمل اللجنة ؛

٩ - ترجو من الأمين التنفيذي :

(أ) توسعا في تنسيق الأنشطة وتغاديا للارز واجية في الجهود في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي ، ان يبدأ ويواصل المشاورات مع المؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ، ومسع

منظمات مثل النظام الاقتصادي لأمريكا اللاتينية ، ومنظمة أمريكا اللاتينية لشؤون الطاقة ، ورابطة تكامل أمريكا اللاتينية الخ . ، التي تضطلع ببرامج ومشاريع في المنطقة تؤدى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية خدمات لها ، وذلك من أجل : ' ١ ' تحديد المجالات التي من الضروري ان يتم فيها تعزيز تنسيق البرامج التي تهتم حكومات المنطقة والمواءمة بينها ؛ ' ٢ ' ودراسة امكانية انشاء ترتيبات مناسبة ؛

(ب) ان يعدد مع الأمين العام للأمم المتحدة ترتيبات مناسبة ترمي الى اشتراك اللجنة اشتراكا فعالا في تخطيط برامج الأمم المتحدة المتوسطة الأجل ؛

(ج) ان يعدد بالمثل مع الأمين العام للأمم المتحدة ومع الهيئات والمنظمات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ترتيبات مناسبة من أجل : ' ١ ' تزامن المدورات البرنامجية وايجاد توافق في أشكال البرامج بين اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية من ناحية والأمم المتحدة ومنظومة مؤسساتها العالمية من ناحية اخرى ؛ ' ٢ ' والقيام بأسرع وقت ممكن بتجديد الطرق والوسائل الكفيلة بتحسين توزيع مهام ومسؤوليات اللجنة والمنظمات العالمية المختصة في منظومة الأمم المتحدة بهدف تقوية وظائف البحث والتحليل التي يمكن الاضطلاع بها بأكبر قدر من الفعالية على الصعيد الاقليمي ؛

١٠ - ترجوا ايضا من الأمين التنفيذي ان يقدم تقريرا الى اللجنة في الدورة القادمة للجنة الجامعة عن تنفيذ التدابير الواردة في هذا القرار ، في ضوء المقرارات ذات الصلة التي ستتخذها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيهما المقبلتين .

جيم - اللجنة الاقتصادية لافريقيا

٤٢٧ (د - ١٦) - الآثار المترتبة على قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢
و ٢٠٢/٣٣ بشأن اعادة تشكيل القطاعين
الاقتصادى والاجتماعى فى منظومة الأمم المتحدة
بالنسبة الى اللجان الإقليمية

(قرار اعتمده اللجنة الاقتصادية لافريقيا مرفوع الى
المجلس الاقتصادي والاجتماعي لاتخاذ اجراء بشأنه)

ان المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

...

١ - يؤيد التحليل الوارد في تقرير الأمين العام والذي يصور بوجه عام دور اللجان
الإقليمية في منظومة الأمم المتحدة ؛

.../...

- ٢ - يرجو من الأمين العام ان يتيح للجنة الاقتصادية لافريقيا الموارد اللازمة لتمكينها من ان تؤدي دورها كاملا تحت سلطة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بوصفها المركز الرئيسي داخل منظومة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة للمنطقة الاقليمية الافريقية ؛
- ٣ - يناشد الأمين العام ان يكثف جهوده لتحقيق اللامركزية في الأنشطة ذات الصلة ، ولنقل ما يرتبط بذلك من الموارد البشرية العاملة والموارد المالية الى امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا من أجل تعزيز قدرة الأمانة على ان تلبي بشكل فعال المطالبات المتزايدة الواردة من الدول الأعضاء الافريقية ، ولا سيما فيما يتعلق بالاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ؛
- ٤ - يطلب من الأمين العام ان يشرك اللجان الاقليمية في كل مراحل العملية التحضيرية لاجتماعات اللجنتين الثانية والثالثة للجمعية العامة وبوجه خاص ان يضع ترتيبات تمكن الامناء التنفيذيين من التكلم في اللجنة الثانية عن الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية في منطقة لجنة كل منهم وكذلك عن برامج عمل لجانهم وأولوياتها ؛
- ٥ - يطلب ايضا من الأمين العام ان يؤمن اشتراك الامناء التنفيذيين في لجنة التنسيق الادارية بجعلهم اعضاء كاملين في تلك اللجنة ؛
- ٦ - يطلب كذلك من الأمين العام ان يؤمن اشتراك الامناء التنفيذيين في الآليات الأخرى التي قد تكون اللجان الاقليمية من ان تمارس بشكل فعال مسؤولياتها عن التنسيق على الصعيد الاقليمي وفقا لمتطلبات قرارى الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ و ٢٠٢/٣٣ ؛
- ٧ - وينبط يهنيئ المجلس برنامج الأمم المتحدة الانمائي للتبرعات المالية التي قد مها الى امانة اللجنة الاقتصادية لافريقيا من اجل تنفيذ المشاريع الانمائية ؛ يطلب من مدير ذلك البرنامج والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ان يكثفا جهودهما من اجل توفير المزيد من الموارد للجنة الاقتصادية لافريقيا بغية تمكينها من الاضطلاع بشكل اكثر فعالية بمهمتها كوكالة منفذة لمشاريع برنامج الأمم المتحدة الانمائي وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية في المنطقة الافريقية ؛
- ٨ - يرجو من المدير التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا ان يكثف جهوده لتقوية العلاقات بين اللجنة ومقر الأمم المتحدة من ناحية ، وبين اللجنة والوكالات المتخصصة وسائر اجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة من ناحية اخرى ، وذلك من اجل تحقيق هدفها المتمثل في توفير قيادة وتنسيق الفعالية داخل منظومة الأمم المتحدة في المنطقة الافريقية ؛
- ٩ - يطلب من الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا ان يعزز الصلات بين اللجنة واللجان الاقليمية الاخرى ، لا من اجل تعزيز التعاون الاقليمي على مستوى امانة الأمم المتحدة فحسب ، بل وكذلك من اجل تمكين اللجان الاقليمية من ان تؤدي دورا اكبر في التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين بلدان الجنوب ؛

١٠ - بناشد الأمين العام ورؤساء الوكالات المتخصصة وسائر هيئات منظومة الأمم المتحدة وكذلك رؤساء اللجان الإقليمية الأخرى أن يقدموا الدعم اللازم الى مبادرات الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا بحيث يمكن تنسيق موارد المنظومة بشكل سليم ، لكي تلبي بشكل فعال احتياجات التنمية والنمو الاقتصادي في المنطقة الأفريقية .

دال - اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

١٠٥ (د - ٨) - تحديد وتعزيز مهام اللجنة في إطار إعادة تشكيـل
القطاعات الاقتصادية والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة

ان اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

...

١ - تؤيد الآراء الواردة في تقرير الأمانة التنفيذية وخصوصا ما يتعلق منها بمجسالات الأولوية التي تم تحديدها نتيجة لتوسيع المسؤوليات المتعلقة بدور ومهام اللجنة في إطار عملية إعادة تشكيل القطاعات الاقتصادية والاجتماعي لمنظومة الأمم المتحدة ؛

٢ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى ان يطلب من الجمعية العامة ، مع ايلاء الاعتبار الواجب للملاحظات الواردة في تقرير الأمين العام ومع مراعاة دور اللجان الإقليمية باعتبارها المراكز الرئيسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في مناطقها ومع مراعاة الاستراتيجية الانطوائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانطائي الثالث ، اتاحة الفرصة للجان الإقليمية لتشارك على نحو فعال ، كل في منطقتها وضمن إطار مدخلاتها في عمليات صنع السياسة عموما التي تضطلع الاجهزة العالمية المختصة للأمم المتحدة ، ومع عدم المساس بما لكل من هذه الاجهزة من وظائف :

(أ) في وضع اهداف البرامج العالمية التي ستشارك اللجان الإقليمية في تنفيذها ،

(ب) في الاعداد للمفاوضات على الصعيدين العالمي والاقليمي ، مع ايلاء المراعاة الواجبة للاحتياجات الملحة للبلدان النامية الأعضاء في اللجان الإقليمية ووفقا لممارسات الأمم المتحدة الثابتة في هذا الخصوص .

٣ - ترجو من الأمين التنفيذي مواصلة المشاورات مع رؤساء مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تضطلع ببرامج اقليمية بهدف بحث امكانية وضع تدابير ملائمة على صعيد مشترك بين الوكالات وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ؛

.../...

٤ - تطلب أيضا الى الأمين العام اتخاذ التدابير المناسبة ليوفر بأسرع ما يمكن الموارد اللازمة للاضطلاع بالأنشطة التي حددتها الأمانة التنفيذية للجنة الاقتصادية لغربي آسيا والتي نتجت عن ازدياد مسؤوليات اللجنة في ضوء قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ ؛

٥ - ترجو كذلك من لجنة البرنامج والتنسيق ، عند بحثها في الترتيبات الخاصة بتخطيط وتنسيق البرامج العالمية والإقليمية ، بما في ذلك توزيع المهام والمسؤوليات بين الهيئات العالمية والإقليمية ، أن تأخذ في الاعتبار الكامل ما حددته اللجان الإقليمية من أولويات ، كل في منطقتها ، خلال دوراتها المشتركة بين الحكومات ؛

٦ - ترجو كذلك من الأمين التنفيذي :

- (أ) ان يكثف جهوده ويوسعها لتعزيز التعاون والتكامل على الصعيد الإقليمي ،
(ب) ان يواصل المشاورات مع الأمانة التنفيذية للجان الإقليمية الأخرى من أجل تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية على الصعيد الإقليمي .

٧ - تطلب أيضا من الأمين التنفيذي ان يقدم تقريرا الى اللجنة في دورتها التاسعة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .